

23 April 2004  
Arabic  
Original: French

## اللجنة التحضيرية لمؤتمر الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة عام ٢٠٠٥

الدورة الثالثة

نيويورك، ٢٦ نيسان/أبريل - ٧ أيار/مايو ٢٠٠٤

تطبيق المادة السادسة من معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية  
والفقرة ٤ (ج) من مقرر عام ١٩٩٥ بشأن المبادئ والأهداف المتعلقة  
بعدم انتشار الأسلحة النووية ونزعها

تقرير مقدم من سويسرا

عملا بالفقرة الفرعية ١٢ من الفقرة ١٥ من الفصل المتعلق بالمادة السادسة من  
الوثيقة الختامية لمؤتمر استعراض المعاهدة عام ٢٠٠٠، تقدم سويسرا التقرير التالي بشأن  
التدابير التي اتخذتها لتطبيق المادة السادسة من معاهدة عدم الانتشار والفقرة الفرعية (ج) من  
الفقرة ٤ من مقرر عام ١٩٩٥ بشأن "المبادئ والأهداف المتعلقة بعدم انتشار الأسلحة  
النووية ونزعها".

تؤيد سويسرا جميع الجهود المتعددة الأطراف المبذولة في مجال نزع السلاح وتحديد  
الأسلحة وعدم انتشارها من أجل التوصل إلى نتائج ملموسة وقابلة للتحقق. وتؤيد سويسرا  
إزالة أسلحة الدمار الشامل بجميع أنواعها إزالة كاملة. وفي المجال النووي، تحترم سويسرا  
أحكام معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية احتراما كاملا وتؤيد عملية الاستعراض المعززة  
لهذه المعاهدة.

دعم قرارات الجمعية العامة للأمم المتحدة المتعلقة بنزع السلاح النووي

اشتركت سويسرا خلال الدورة الثامنة والخمسين للجمعية العامة في تقديم عدة  
قرارات تتعلق بتزع السلاح النووي، وهي:



- القرار ٥٩/٥٨ - "الطريق إلى الإزالة الكاملة للأسلحة النووية".
- القرار ٥٧/٥٨ - "مقرر مؤتمر نزع السلاح ... بأن ينشئ ... لجنة مخصصة للتفاوض ... على عقد معاهدة غير تمييزية ومتعددة الأطراف يمكن التحقق منها دوليا وبصورة فعالة لحظر إنتاج المواد الانشطارية لأغراض صنع الأسلحة النووية أو الأجهزة المتفجرة النووية الأخرى".
- القرار ٧١/٥٨ - "معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية".  
وعلاوة على ذلك، أيدت سويسرا قرارات أخرى عديدة بشأن نزع السلاح النووي، وهي على الخصوص:
- القرار ٣٦/٥٨ - "منع حدوث سباق تسلح في الفضاء الخارجي".
- القرار ٤٩/٥٨ - "المنطقة الخالية من الأسلحة النووية في نصف الكرة الجنوبي والمناطق المتاخمة".
- القرار ٦٨/٥٨ - "خطر الانتشار النووي في الشرق الأوسط".

### الجهود المبذولة على الصعيد الدبلوماسي لتيسير نفاذ معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية

وقّعت سويسرا في عام ١٩٩٦ على معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية وصدّقت عليها في عام ١٩٩٩. وترد سويسرا في قائمة الدول الأربع وأربعين التي يلزم تصديقها على المعاهدة لبدء نفاذها.

وبذلت سويسرا، اقتناعاً منها بأهمية دخول معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية التي تشكل دعامة أساسية لنظام عدم انتشار الأسلحة النووية حيز النفاذ في أقرب وقت ممكن، جهوداً مختلفة على الصعيد الدبلوماسي وشاركت على وجه الخصوص في المؤتمر المعني بالنظر في المادة الرابعة عشرة، الذي عُقد في فيينا في أيلول/سبتمبر ٢٠٠٣.

ومن جهة أخرى، دشنت سويسرا في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٣ محطة لرصد الزلازل تابعة لنظام الرصد الدولي الذي أنشأته منظمة معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية، مقدّمة بذلك مساهمة تقنية هامة في إطار التحقق من تنفيذ المعاهدة.

الأنشطة التحضيرية لبدء المفاوضات بشأن إبرام معاهدة لوقف إنتاج المواد الانشطارية  
ذُكرت سويسرا، في عدة مناسبات، بأن مؤتمر نزع السلاح ينبغي أن يشرع، وفقا  
للولاية الموكلة إليه في ٢٣ آذار/مارس ١٩٩٥، في أقرب وقت ممكن، في مفاوضات بشأن  
إبرام معاهدة لوقف إنتاج المواد الانشطارية لأغراض عسكرية.  
ويشكّل إبرام معاهدة لوقف إنتاج المواد الانشطارية، في رأي سويسرا، عنصرا هاما  
على درب المضي قدما في نزع السلاح النووي والجهود المتعددة الأطراف الرامية إلى منع  
انتشار أسلحة الدمار الشامل.  
وأيدت سويسرا خلال الدورة الثامنة والخمسين للجمعية العامة القرار ٥٧/٥٨  
المهادف إلى إبرام معاهدة لوقف إنتاج المواد الانشطارية.

#### هيئة نزع السلاح التابعة للأمم المتحدة

شاركت سويسرا في أعمال هيئة نزع السلاح وخاصة في الفريق العامل المعني بنزع  
السلاح النووي.